مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية
المجلد 5 (2) – 2025: 65-85

Damascus University Journal of Legal Sciences
Vol 5 (2) -2025: 65- 85

بيان القرآن للمجمل عند القاضي ابن العربي في تفسيره "أحكام القرآن"

رغد أنس طرابيشي[1]، زكريا الخولي*[2]

[1] طالبة ماجستير، قسم علوم القرآن والحديث، كليّة الشريعة، جامعة دمشق.

[2]* مدرّس، قسم علوم القرآن والحديث، كليّة الشريعة، جامعة دمشق.

zakaria.khulee@damascusuniversity.edu.sy

الملخص:

يسلط هذا البحث الضوء على أحد أنواع طرق تفسير القرآن بالقرآن عند القاضي ابن العربي في كتابه "أحكام القرآن"، وهو إيضاح ما خفي من الألفاظ عن طريق القرآن، ولقد تناولته من خلال التأصيل لمفهوم البيان والإجمال عند العلماء، ثمَّ تحديد مفهومها عند القاضي ابن العربي، واستقراء جميع مواضع الإجمال الَّتي بيَّنها القرآن الكريم، وتحليلها؛ للوصول إلى منهج القاضي في بيان دلالة الألفاظ المجملة بالقرآن.

الكلمات المفتاحية: بيان، القرآن الكريم، الإجمال، ابن العربي.

تاريخ الايداع: 2022/9/12
تاريخ القبول: 2022/10/30

حقوق النشر: جامعة دمشق – سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب
CC BY-NC-SA

ISSN: 2789-7621 (online)
https://journal.damascusuniversity.edu.sy

the explanation of the Quran to the unclear words According to Al-Qadi Ibn Al-Arabi in his interpretation of the provisions of the Qur'an

Raghad Anas Tarabishi[1], Zakaria Al-Khawli*[2]

[1] Master's student, Department of Quran and Hadith Sciences, university of Damascus, College of Sharia.

[2] *Lecturer, Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Faculty of Sharia, University of Damascus.

zakaria.khulee@damascusuniversity.edu.sy

Received: 12/9/2022
Accepted: 30/10/2022

Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC **BY- NC-SA**

Summary:

This research sheds light on one of the types of methods of interpretation of the Qur'an by the Qur'an according to Al-Qadi Ibn Al-Arabi in his book "Ahkam Al-Qur'an", which is a clarification of the hidden words through the Qur'an of the Al byan and Al ejmal concepts in the scholars view, after that I definited its concept in the view of Ibn Al-Arabi, and analysis of all the places mentioned in the glossary of the Holy Qur'an; To reach the judge's approach to a hidden statement in the Qur'an.

Key Words: The Statement, The Qur'an, The Summary, Ibn Al-Arabi.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــة: الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

قد أنزل الله كتابه المبين رحمةً للعالمين، ونوراً مرشداً للخلق أجمعين، فاتجهت إليه جهود المجتهدين؛ للوصول إلى مراد ربّ العالمين، وفق طرق عدة، أولها تفسير القرآن بالقرآن، فما خَفي مثلاً في موضع بُيّن في آخر، وما أُوجِز أو أُبهِم في مكان عُيّن وبُسِطَ في آخر، وممن اعتنى بهذا من المفسرين القاضي ابن العربي، لذا ستتناول هذه الدارسة بيان القرآن للمجمل عند القاضي ابن العربي(ت543هـ)[1] في تفسيره "أحكام القرآن".

1-أسئلة البحث:

يأتي هذا البحث للإجابة عن تساؤل محوري، وهو:

ما منهج القاضي في إيضاح ما خفي من الألفاظ بالقرآن الكريم؟

يتفرع عن هذا التساؤل تساؤلات عديدة، أهمها:

1. ما مفهوم الإجمال، والبيان عند القاضي؟
2. ما طريقة القاضي في بيان المجمل بالقرآن؟
3. ما مصادر القاضي في بيان القرآن الكريم للمجمل؟
4. ما أسلوب بيان القرآن الكريم للمجمل عند القاضي؟
5. ما أوجه بيان القرآن للمجمل عند القاضي؟

2- أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان منهج القاضي في بيان ما خفي من الألفاظ عن طريق القرآن الكريم.

3- أهمية البحث:

إن أهم ما يحتاجه المُفسِّر للوصول إلى معرفة مراد الله تحديد دلالة الألفاظ، والسعي في رفع الخفاء عنها، ويُعدُّ إيضاحها بالقرآن من أهم أصول التفسير، وقد خصصت البحث بالقاضي ابن العربي؛ لأنّه ذو رؤية كلية؛ إذ يَعدُّ آي القرآن الكريم مرتبطة ببعضها كالكلمة الواحدة.

[1]- هو محمّد بن عبدالله، المعافري الأندلسي الاشبيلي، المعروف بابن العربي، الحافظ، الأصولي، المفسر، الفقيه، المستبحر، رحل مع أبيه إلى المشرق لطلب العلم، ختام علماء الأندلس، ولد468هـ، وتوفي543هـ، له تصانيف كثيرة، منها: تفسير أنوار الفجر، قانون التأويل. ينظر: **السيوطي** عبد الرحمن، 1396هـ – **طبقات المفسرين**. تحقيق: علي محمد عمر، الطبعة الأولى، مكتبة وهبة بالقاهرة، مصر، عدد الصفحات(125)، ص(105).

4- الدراسات المرجعية:

ـ دلالة اللفظ على المعنى في ضوء ما ورد في كتاب أحكام القرآن لابن العربي، إعداد: الأمين أحمد، أعدت لنيل درجة الدكتوراه في جامعة أم درمان، (2014م)، عدد الصفحات: (257).

ـ دلالة الألفاظ على الأحكام: البقرة وآل عمران والنساء في أحكام القرآن لابن العربي، إعداد: ناجي عكاشة، أعدت لنيل درجة الدكتوراه في جامعة أم درمان، سنة(2010م)، عدد الصفحات: (301).

هاتان الرسالتان لم تحددا مفهوم الإجمال لدى القاضي، وإنما اكتفتا بما ذكره العلماء، وكذلك طرق بيانه، فهما وإن كانتا متقيدتين بالقاضي إلا أنهما تناولتا الإجمال عموماً؛ أي: عند جميع العلماء، وهذا مخل بالبحث العلمي، وخروج عن العنوان، بالإضافة إلى تناولهما جميع دلالات الألفاظ، لذا فغلب عليهما طابع العموم.

5-منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث منهج الاستقراء التام، إذ استقريت جميع مواضع الإجمال الَّتي بيَّنها القاضي بالقرآن الكريم، سواءً أنصّ القاضي على إجمالها أم لم ينصّ، ثم اتبعت المنهج التحليلي، وذلك بتحليلها؛ للكشف عن منهج القاضي في بيان ما خفي من الألفاظ بالقرآن.

6-تقسيمات البحث: يشتمل البحث على مقدمة، ومطلب تمهيدي، وخمسة مطالب، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة: تضمّنت أسئلة البحث، وأهدافه، وأهميته، والدراسات المرجعية، ومنهج البحث، وتقسيمات البحث.

المطلب التمهيدي: التعريف بالبيان والإجمال عند الأصوليين وعلماء القرآن.

المطلب الأول: التعريف بالبيان والإجمال عند القاضي ابن العربي.

المطلب الثاني: حجية بيان القرآن الكريم للمجمل عند ابن العربي.

المطلب الثالث: طريقة ابن العربي في بيان القرآن للمجمل.

المطلب الرابع: مصادر ابن العربي في بيان القرآن الكريم للمجمل.

المطلب الخامس: أسلوب بيان القرآن الكريم للمجمل عند ابن العربي.

المطلب السادس: أوجه بيان القرآن للمجمل عند ابن العربي.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث.

المطلب التمهيدي: التعريف بالبيان والإجمال عند الأصوليين وعلماء القرآن.

أولاً- تعريف البيان:

1. البيان لغةً:

يطلق على: الوصل والفرقة، من بَانَ يَبِينُ بَيْناً وبَيْنونةً، فهو من الأضداد، نحو: بانت المرأة عن زوجها ومنه؛ أي: فارقته بطلاقٍ، **ويأتي بمعنى:** الإيضاح والوضوح، والفصاحة، والحجّة، والكشف، والقطع، والبعد[2].

وسمّي الكشف عن المعنى المراد بياناً؛ لأنَّه يوضحه، ويفرقه عما ليس بمراد من المعاني، وهذا قريب من معناه في الاصطلاح[3].

2. البيان اصطلاحاً:

لم يُعرّف علماء القرآن وأصول التفسير وقواعده البيان[4]، لذا اعتمد على الأصوليين في تعريفه، وهو عندهم يطلق على ثلاثة معانٍ، هي: أ: التعريف والإعلام، وهو فعل المبيّن. ب: العلم، وهو الأثر الناشئ عن البيان. ج: الدليل، وهو ما اختاره جمهور الأصوليين، ويقصد به الوسيلة الّتي يتوصل بها إلى البيان[5].

يلاحظ أن المعاني الثلاثة مما تتناوله حقيقة البيان، والخلاف يكاد يكون لفظياً، إلَّا أن إطلاقه على التعريف والدليل أقرب لغةً واستعمالاً[6].

ثانياً: تعريف الإجمال:

1. الإجمالُ لغةً:

مشّتق في اللغة من جَمَلَ ويطلق على: المُتحصّل، والمجموع، والمُوجز؛ فيقال: أجملتُ الشيء؛ أي: **حصّلتهُ**، ويقال: جَمَلَ الشيء وأجمله؛ أي: **جمعه عن تفرّق**، ويقال للمجمل من الكلام: **الموجز**[7]، نحو: أجمل فلان الجواب.

---

[2]- ينظر: **الجوهري** إسماعيل،1987م، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**. تحقيق: أحمد عطار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، عدد الأجزاء: (6)، (2083/5)، **ابن فارس** أحمد، 2002م، **مقاييس اللغة**. تحقيق: عبد السلام هارون، اتحاد الكتاب العربي، عدد الأجزاء:6، (327/1-328)، **مرتضى الزبيدي** محمد، **تاج العروس من جواهر القاموس** . تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، عدد الأجزاء: 40، (293/34-297)، مادة: (بَيْنَ).

[3]- ينظر: **الجصاص** أحمد، 1994م. **الفصول في الأصول**. الطبعة الثانية، وزارة الأوقاف الكويتية، عدد الأجزاء: (4)، (7/2)، **الزّركشي** محمد، 2006م، **البحر المحيط في أصول الفقه**. اعتنى به: عمر الأشقر، عبد الستار أبو غدة، محمد الأشقر، الطبعة الثانية، دار الصفوة، عدد الأجزاء:6، (477/3).

[4]- ذكر الشنقيطي في مقدمة تفسيره تعريف البيان، نقلاً عن الأصوليين، وأيضاً ذكره الزركشي في سياق حديثه عن القرائن بأنّ منها البيان، وهو "ما يظهر به المراد من اللفظ"، وفق ما رجح في كتاب الأصول، لذا اكتفيت بتعريف الأصوليين له في الاصطلاح. ينظر: **الزّركشي** محمّد، 1957م، **الزّركشي محمد، 2006م**، **البرهان في علوم القرآن**. تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار الحديث القاهرة، عدد الصفحات: (1228)، (453)، **البحر المحيط في أصول الفقه، (478/3)**، **الشنقيطي** محمّد الأمين،2019م، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**. الطبعة الخامسة، دار عطاءات العلم في الرياض، ودار ابن حزم في بيروت، عدد الأجزاء: (7)، (52/1-53).

[5] ينظر: **الغزالي** محمّد، **المستصفى**. تحقيق: حمزة حافظ، شركة المدينة المنورة، عدد الأجزاء: (4)، (61/3)، **البخاري** عبد العزيز، **كشف الأسرار**. تحقيق: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، عدد الأجزاء:(4)، (214/3)، **المرداوي** عليّ، 2000م، **التحبير شرح التحرير**، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، وعوض القرني، وأحمد السراح، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، عدد الأجزاء: (8)، (2799/6).

[6]- ينظر: **الغزالي**، **المستصفى**(629/2)، **الآمدي** عليّ، 1402هـ، **الإحكام في أصول الأحكام**. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، عدد الأجزاء: (4)، (32/3)، **البخاري**، **كشف الأسرار**(214/3).

[7]- ينظر: **مجمع اللغة** العربية في القاهرة، **المعجم الوسيط**. دار الدعوة، عدد الأجزاء: (2)، (136/1)، مادة (جَمَلَ).

فهذه المعاني تدور حول ما اشتمل جملة أمورٍ غير مفصّلة، وهي قريبة من حقيقة المجمل في الاصطلاح[8].

2- الإجمالُ اصطلاحاً:

ينقسم الأصوليون في تعريف المجمل إلى طريقتين، وتبعهم في ذلك علماء القرآن، وهما:

•**الأولى:** طريقة الحنفية: المجمل عندهم هو[9]: "ما ازدحمت فيه المعاني، واشتبه المراد اشتباهاً لا يُدرك بنفس العبارة، بل بالرجوع إلى الاستفسار، ثمَّ الطلب، ثمَّ التأمل"[10].

يلاحظ أن هذا التعريف تناول المجمل من جهة بيانه، ويشير إلى أن منشأ الإجمال من اللفظ ذاته، وأن بيانه متوقف على المُجْمِل نفسه، إذ لا مجال للاجتهاد في رفعه، لكن يؤخذ عليه حصره المجمل على ما تعددت معانيه، وانسد باب الترجيح بينها، وهذا لا يشمل جميع صوره، نحو: اللفظ المنقول، فسبب إجماله إلغاء المعنى اللغوي، ونقله إلى معنى جديد، فلا تزاحم أو تعدد للمعاني، وكذلك اللفظ الغريب، فسبب إجماله الغرابة، وليس توارد المعاني.

•**الثانية:** طريقة المتكلمين: عرف المجمل عندهم بأنَّه: "مالم تتضح دلالته"[11].

يُلاحظ أن المجمل عندهم يشمل ما خفي مطلقاً، سواء أكان الخفاء من ذات اللفظ أم كان لعارضٍ عليه، وسواء أبيَّنه المُشرع أم تركه للاجتهاد، لذا فإنَّ المجمل عند المتكلمين أعمّ من الحنفية[12].

3: أسباب الإجمال عند الأصوليين وعلماء القرآن.

ذكر العلماء أسباباً كثيرةً للإجمال، دون أن يحصوها كما فعلوا في صيغ العموم؛ لأن أسباب الإجمال يصعب حصرها[13]، منها:

أ: الغرابة، نحو: الهلع، الحَصُور، الحَرف، العَضل، وغير ذلك مما ذكره العلماء في كتب الغريب[14].

ب: اللفظ العام إن كان المقصود به معيناً بدايةً[15]، نحو: الجار[16]، سبيل الله[17]؛ إذا أراد معيناً منهما، **وكذلك اللفظ المتواطئ إن كان المقصود به معيناً بدايةً،** نحو: بقرة[18].

---

[8]- ينظر: **الأصفهاني** الراغب،2009م، **مفردات ألفاظ القرآن**. تحقيق: صفوان داوودي، الطبعة: الرابعة، دار القلم، الدار الشامية، عدد الصفحات: (1008)، (202).

[9]- عرَّفه بذلك ابن عقيلة إلَّا أنَّه اختصره قليلاً. ينظر: **عقيلة** محمَّد، 1427هـ، **الزيادة والإحسان في علوم القرآن**. تحقيق: مجموعة رسائل في الماجستير، الطبعة الأولى، مركز البحوث والدراسات، عدد الأجزاء:(9)، (139/5).

[10]- **البزدوي عليّ، أصول البزدوي**. تحقيق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السّراج، عدد الصفحات: (830)، (101-102)، **العك** خالد، 1986م، **أصول التفسير وقواعد**. الطبعة الثانية، دار النفائس، عدد الصفحات: (496)، (352)، **الحُسين** عبد القادر، 2012م، **معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني**. الطبعة الثانية، دار الغوثاني، عدد الصفحات: (811)، (727).

[11]- **ابن الحاجب** عثمان، 1326هـ، **منتهى الوصول والأمل**. تحقيق: محمد النعساني، الطبعة الأولى، دار السعادة القاهرة، عدد الصفحات: (172)، (100)، **الإيجي** عبد الرحمن، 200م، **شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي**. تحقيق: فادي نصيف، طارق يحيى، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (415)، (237)، **السبكي** عبد الوهاب، 2003م، **جمع الجوامع**. تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (142)، (55)، **السيوطي** عبد الرحمن، 2008م، **الإتقان في علوم القرآن**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة،عدد الصفحات: (832)، (458)، **الصالح** صبحي، 2000م، **مباحث في علوم القرآن**. دار العلم للملايين، عدد الصفحات: (382)، (309).

[12]- ينظر: **الأسنوي** عبد الرحيم، **نهاية السول**. عالم الكتب، عدد الأجزاء: (4)، (509/2).

[13]- ينظر: المرداوي، التحبير شرح التحرير(2760/6).

[14]- ينظر: البخاري، كشف الأسرار(146/1)، الزركشي، البرهان(452)، السيوطي، الإتقان(458).

[15]- ينظر: الجصاص، الفصول(71/1).

[16]- ينظر: **الكيا الهراسي** عماد الدين، 1983م، **أحكام القرآن**. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: (4)، (454/2).

ج: أسباب بلاغية، نحو: تعذر الحقيقة وتعدد المجازات المتساوية[19]، التقديم والتأخير، التكرار الموهم لقطع الكلام[20].

د: أسباب نحوية، نحو: تعدد مرجع الضمير أو الصفة[21].

هـ: أسباب تعود إلى الوضع اللغوي، نحو: المشترك اللفظي[22].

المطلب الأول: التعريف بالبيان والإجمال عند القاضي ابن العربي.

أولاً: تعريف البيان:

إنَّ معنى البيان عند القاضي هو الدليل؛ لصحة إطلاقه لفظاً، إذ يتضح به المقصود، ومعنى طرداً وعكساً، فيصح أن يقال: الدليل هو البيان، والبيان هو الدليل[23].

ثانياً: مفهوم الإجمال:

لم يذكر القاضي في تفسيره "أحكام القرآن" تعريفاً صريحاً للمجمل، لكن يمكن تحديد مفهوم المجمل لديه من خلال تتبع ما نصّ على إجماله، ويتمثل بست نقاط[24]، وهي:

1: ما لم يتضح معناه: ذكر القاضي أن لفظ "فَاحِشَةٍ" في قوله تعالى: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ}[النِّسا:19]، مجمل، قال القاضي بعدما ذكر ما قيل في إيضاحها: "ولكن اللفظ **مجمل** ينطلق عليه"[25]، وأرى علَّة إجمالها عدم إيضاح معناها، لذا يدخل في الإجمال إيضاح الألفاظ الَّتي ذكرها العلماء في كتب الغريب.

2: غموض المعنى: نص القاضي على إجمال الألفاظ الشرعية، كالصلاة والزكاة، إن وردت في سياق التكليف[26]، وأرى علة إجمالها غموض معناها؛ لتصرف الشارع في معناها اللغوي، واستعمالها بمعنى جديد، لم تكن مستعملة فيه، ولا يمكن معرفته إلا ببيانه، ويؤكد هذا نفي القاضي إجمال الربا في قوله تعالى: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا} [البقرة:275]؛ لأنّهم كانوا يتعاملون بالربا، ويعلمون معناها، فالشارع لم يتصرف في معناها، قال القاضي: "إن من زعم أن هذه الآية مجملة فلم يفهم

---

[17]ـ ينظر: **الجصاص** أحمد، 1992، **أحكام القرآن**. تحقيق: محمد قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، عدد الأجزاء: (5)، (167/2)، الكيا الهراسي، أحكام القرآن(220/1).

[18]ـ ينظر: **الباجي** سليمان، 1989م، **إحكام الفصول في أحكام الأصول**. تحقيق: عبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، عدد الصفحات: (768)، (284)، **الرَّازيّ** محمَّد، 2008م، **المحصول في علم الأصول**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: (2)، (/الرازي(365/1)، **السبت** خالد، **قواعد التفسير**. دار ابن عفَّان، عدد الأجزاء: (2)، (680/2)، الحسين، معايير القبول والرد(580).

[19]ـ ينظر: المرداوي، التحبير شرح التحرير(2758/6).

[20]ـ ينظر: الزّركشي، البرهان،(452). السيوطي، الإتقان(458).

[21]ـ ينظر: الأسنوي، نهاية السول(511/2).

[22]ـ ينظر: السبكي، جمع الجوامع(56). السيوطي، الإتقان(458). ابن عقيلة، الزيادة والإحسان(142/5).

[23]ـ ينظر: **ابن العربي** محمد،1999م، **المحصول**. تحقيق: سعيد فودة، حسين البدري، الطبعة الأولى، دار البيارق، عدد الصفحات: (182)، (47).

[24]ـ من خلال هذه النقاط يتم تميز المعنى الأعم للمجمل عن المعنى الأخص له.

[25]ـ أحكام القرآن/ابن العربي(387/1).

[26]ـ ينظر: **ابن العربي** محمد، 2004م، **أحكام القرآن** . تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي بيروت، عدد الأجزاء:4، (30ـ31/1).

مقاطع الشريعة؛ فإن الله تعالى أرسل رسوله ﷺ إلى قوم هو منهم بلغتهم، وأنزل عليهم كتابه تيسيرا منه بلسانه ولسانهم؛ وقد كانت التجارة والبيع عندهم من المعاني المعلومة"[27].

3: تعدد الاحتمال بالتساوي[28]: صرح القاضي بإجمال المشترك اللفظي، نحو: الجون يطلق على السواد والبياض[29]، فإنّه مجمل سواء أريد به جميع معانيه، أو أحدها[30].

4: الإجمال لذات اللفظ: وهو أن يكون منشأ الإجمال اللفظ ذاته، ويستدل عليه بالمشترك اللفظي الذي ذكرته سابقاً.

5: الإجمال بسبب خارج عن اللفظ: كأن يكون اللفظ واضحاً بذاته، لكن اقترن به ما عاد عليه بالإجمال، نحو: قوله تعالى: {قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا} [المزمل:2]، وقد صرح القاضي بإجمالها؛ لأن لفظ "الليل" وإن كان واضحاً بذاته، إلا أنّه خُصّ باستثناء مجهول، عاد عليه بالإجمال[31].

6: رفع الإجمال: ذكر القاضي أن من المجمل ما يتوقف فيه حتّى يرد بيانه من المشرع[32]، ومنه ما يوكل بيانه للاجتهاد[33]، والبيان بالاجتهاد هو مذهب المتكلمين.

مما سبق يتضح أن مفهوم المجمل عند القاضي يأخذ معناه الأعم، الموافق لما عليه جمهور المتكلمين؛ لذا يمكن القول بأن المجمل عند القاضي هو: مالم يتضح معناه، إما لغرابته، أو لعرفيته(اكتسابه معناً خاصاً عن طريق الشرع)، أو لتعدد احتمالاته المتساوية، سواء أكان الخفاء من ذات اللفظ أم كان خارجاً عنه، ويرفع بالرجوع للمشرع، أو بالاجتهاد، ويقابله عند القاضي المفسر[34].

ثالثاً: وقوع المجمل و حكمه عند ابن العربي.

المجمل عند القاضي واقع في نصوص القرآن الكريم، والسنة[35]، نصّ عليه إثباتاً في أربعة عشر موضعاً[36]، ونفاه في أربع آيات[37]، وحكمه لدى القاضي وجوب اعتقاد أحقيته، وتوقف العمل به حتّى يرد بيانه، فإذا بُين تعين امتثاله بالفعل[38]، ولا

---

[27]ـ المصدر السابق (1/272).

[28]ـ لا خلاف بين العلماء في أن تعدد الاحتمال بالتساوي من معاني الإجمال، عندما يراد منها معين، كاللفظ المشترك بين حقيقتين، أو كتعدد مجازات اللفظ بعد تعذر ظاهره كما ذكرت سابقاً، وأمّا قول القاضي عند تعريفه للفظ الصريح بأن: اللفظ إذا احتمل الشيء وضده، وكان الاحتمال فيهما واحداً فهو العموم، ثمّ قال: "وكذلك إن كان خلافين"، فإنه كلام مُشكل يجب حمله على الواضح من كلام القاضي؛ لأن اللفظ المحتمل لمعنيين متضادين أو مختلفين هو اللفظ المشترك، وقد نص القاضي صراحة على إجماله كما ذكرت في المتن، فلعل مراد القاضي بـ"العموم" أن الاحتمال عام شامل للمعنيين، لكن اللفظ مجمل؛ لأنّه يفتقر إلى قرينة معينة للمراد عند القاضي، هذا ولابدّ من الإشارة إلى أن المجمل فيه نوع من العموم، لكن عمومه تكافئ، بخلاف العام فإن عمومه شمولي، لذا فإن من العلماء من يوصف العام بالمجمل كما ذكر الزركشي. ينظر: ابن العربي، المحصول37. الزركشي محمّد، البحر المحيط في أصول الفقه، (454/3).

[29]ـ ينظر: **ابن فارس** أحمد،1986م، **مجمل اللغة**. تحقيق: زهير سلطان، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء:2، (203/1). ابن منظور، لسان العرب(101/4)، مادة: (جَوَنَ).

[30]ـ ينظر: **ابن العربي، المحصول**(36ـ37)،(76).

[31]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(239/4).

[32]ـ ينظر: المصدر السابق(201/2).

[33]ـ ينظر: المصدر السابق(239/4).

[34]ـ فالمتكلمون وإن لم يذكروا المفسر في مراتب واضح الدلالة إلا أنهم يجعلونه مقابل المفسر، وهو بمعنى المبيَّن. ينظر. ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(111/2)، (186/3).

[35]ـ هناك حديث نصّ القاضي على إجماله، وهو قال النبي ﷺ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا»، فلفظ "يوماً " مجمل . ينظر: المصدر السابق123/3.، وأخرجه البخاري محمّد، 1422هـ، الجامع المسند الصحيح. تحقيق: محمد زهير الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، عدد الأجزاء: 9، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل، رقمه(856)، (305/1).

يحتجّ به قبل البيان؛ لأنّه لا يحتجّ، ولا يستدل بمحتمل[39]، ويصح توكيل بيانه للاجتهاد[40]؛ فيفيد إعلاء منزلة المجتهدين؛ مثوبةً لما يبذلونه من جهدٍ في معرفته[41]، وبهذا فإن القاضي يوافق في حكمه مذهب المتكلمين[42]، خلافاً للحنفية إذ لا يرفع المجمل لديهم إلا ببيان من المتكلم ذاته[43].

المطلب الثاني: حجية بيان القرآن الكريم للمجمل عند ابن العربي.

لا خلاف عند القاضي في حجّية القرآن الكريم في البيان؛ فهو أصل جميع الأدلة[44]، والرجوع إليه من قواعد التفسير التي يجب على المُفسِّر الأخذ بها، قال القاضي: "وقد بيَّنَّا أنَّه لا يُفسّر القرآن إلّا بالعربيَّة الّتي نزل بها[45]، أو بآية أخرى، أو بحديث النّبيّ ﷺ، وغير ذلك باطل.."[46]، لكن هذا لا يعني قبوله مطلقاً؛ لأمرين، هما:

أ. إن القرآن الكريم على درجات في الوضوح والخفاء، قال القاضي: "وكلام الله المنزل علينا باللِّسان العربي يختلف بحسب اختلاف اللِّسان الّذي نزل به، فالنصّ أعلاه، والظَّاهر تلْوُهُ"[47]، لذا فإنَّ بيان القرآن لمجمله قد يكون محتملاً في دلالته، وقد يكون نصّاً قاطعاً، نحو: قوله تعالى:{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ}[الدخان:3]، إذ بيّن القرآن أنَّها في شهر رمضان باللفظ الصريح القاطع، قال القاضي: "ومنهم من قال: إنَّها ليلة النِّصف من شعبان؛ وهو باطل؛ لأنَّ الله تعالى قال في كتابه الصَّادق القاطع: { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن }[البقرة:185]، فنصَّ على أنَّ ميقات نزوله رمضان"[48].

ب . وقد يصح بيان القرآن لمجمله عن النّبيّ ﷺ فهو حجَّة، لا يُخالَفُ، يقول القاضي: "وبَعْدَ تفسير النّبيّ ﷺ فلا تفسير"[49]، وقد يكون اجتهاداً سواء أكان من الصحابي، أم التابعي، أم غيرهما، فلا يلزم حجّيته مطلقاً، وإنما يأخذ كل

---

[36]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن (30/1)، (22/1)، (221/1)، (356/1)، (387/1)، (36/2)، (111/2)، (197/2)، (197/2)، (317/2)، (448/2)، (123/3)، (186/3)، (239/4).

[37]ـ ينظر: المصدر السابق(260/1)، (272/1)، (70/2)، (197/2).

[38]ـ ينظر: المصدر السابق(201/2).

[39]ـ ينظر: المصدر السابق(255/2)، (338/2).

[40]ـ ينظر: المصدر السابق (239/4).

[41]ـ ينظر: المصدر السابق(217/1)، (364/1).

[42]ـ ينظر: الأسنوي، نهاية السول509/2. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه(456/3). **الشوكاني** محمد، 2000م، **إرشاد الفحول** . تحقيق: سامي الأشري، الطبعة الأولى، دار الفضيلة الرياض، عدد الأجزاء(2)، (726/2).

[43]ـ ينظر: **السرخسي** محمد، **أصول السرخسي**. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة بيروت، عدد الأجزاء(2)، (168/1). **البخاري**، **كشف الأسرار** (146/1-147).

[44]- ابن العربي، المحصول(46)،(134)، **ابن العربي** محمد، 2007، **المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك**. اعتنى به: محمد السُّليماني، وعائشة السُّليماني، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، عدد الأجزاء: (7)، (243/6).

[45]ـ تقديم العربية بالذكر لا يعني أنَّه يقدمها على البيان بالقرآن أو السنة، بل مراده أنّه لا بدَّ من اشتراط العربية لمن يفسر بهما، فإن القاضي يشير في بعض الأحيان إلى العربية لا تكفي وحدها في البيان، نحو: تردد الوصف في قوله تعالى:{اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ}[النّساء:23]، فإنّه مجمل؛ لأنّه يحتمل الرجوع إلى الربائب خاصة، ويحتمل الرجوع إلى الربائب والأمهات، فذكر القاضي أن اللغة لا تكفي في تعين أحدهما، بل لا بدّ من الاستدلال بأدلة أخرى، قال القاضي: "اعلموا أنَّ هذه المسألة من غوامض العلم، وأخذها من طريق النَّحو يضعف". ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(402/1).

[46]ـ **ابن العربي** مُحمَّد، 2017م، **سراج المريدين في سبيل الدِّين**. تحقيق: عبد الله التوراتي، الطبعة الأولى، دار الحديث الكتانية، عدد الأجزاء: (4)، العربي(376/3).

[47]ـ ابن العربي، المحصول(49).

[48]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(86/4).

[49]ـ ينظر: أحكام القرآن/ابن العربي(83/3).

حكمه، ولذلك ردَّ القاضي تفسير ابن عمر رضي ﷺ للقنوت في قوله تعالى: {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ}[البقرة:238]، بـ: "القيام"[50]؛ استدلالاً بقوله تعالى: {أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا}[الزمر:9]؛ لأنَّه لا يصح عند القاضي حمل القنوت على معنى القيام إلّا بتكلّفٍ[51].

المطلب الثالث: طريقة ابن العربي في بيان القرآن للمجمل.

يمكن توضيح طريقة القاضي في بيان المجمل بالقرآن الكريم بما يأتي:

1ـ ترجّيح بيان القرآن: قد يرجح القاضي المعنى الذي دل عليه القرآن على غيره من المعاني المحتملة للمفردة، نحو: تعيين معنى "الطَوْل"[52] في قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ}[النساء:25]، ذهب الحنفية إلى أن معناه القدرة، في حين اختار جماعة من الصحابة والتابعين والمالكية معنى الغنى والسعة، وهو ما رجَّحه القاضي لقوله تعالى: {اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ}[التوبة:86]؛ أي: أولو الغنى[53].

2ـ ترك ترجيح بيان القرآن: قد يذكر القاضي الأقوال المتعددة في بيان المجمل دون أن يرجح بيان القرآن على غيره، نحو: تعيين "البُشرى" في قوله تعالى: {لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ}[يونس:64]، ذكر القاضي في تعيينها قولين: أحدهما: بيان بالقرآن؛ وهو بشرى الله ﷻ لعباده الّتي أخبر عنها بقوله تعالى: {وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ}[البقرة:223}، وقوله تعالى: {وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا}[البقرة:25]، وقوله تعالى:{ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ}[التوبة:21]، وغير ذلك من نظائر هذه الآيات. والثاني: أنَّها الرؤيا الصالحة، فاكتفى القاضي بذكرهما دون ترجيح لأحدهما على الآخر[54].

ونحو: التردد في مرجع الصفة "الفريضة" في قوله تعالى: {فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً}[النساء:24]، ذهب القاضي إلى أنَّها تحتمل أن تكون وصفاً للإيتاء، فيصبح الأمر للوجوب، وتحتمل أن تكون وصفاً للأجر، فيقدر المعنى بـ: إيتاء الزوجة مهرها كاملاً، دون نقصان، دل عليه قوله تعالى: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا}[النِّساء:20]، لكن القاضي اكتفى بذكرهما دون ترجيح لما دل عليه القرآن[55].

المطلب الرابع: مصادر ابن العربي في بيان القرآن الكريم للمجمل.

تتنوع مصادر بيان القرآن الكريم للمجمل عند القاضي إلى:

1. بيان الحبيب ﷺ: هو ما ذكره القاضي عن النّبيّ ﷺ من بيانٍ للمجمل بالقرآن الكريم، وقد يكون بيانه ﷺ عند القاضي بذكر **معنى الآية المُبيّنة**، دون أن يتلوها، فيشير القاضي إليها، نحو: تعين بما فضل الرجل على المرأة في

---

[50]ـ ينظر: **الطبري** مُحمَّد، 2001م، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**. تحقيق: عبد الله التركي، الطبعة الأولى، دار هجر، عدد الأجزاء: (26)، (176/20)، ولفظه: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ، قَالَ: " لَا أَعْلَمُ الْقُنُوتَ إِلَّا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَطُولَ الْقِيَامِ، وَقَرَأَ: {أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا}[الزمر:9]»، وإسناده صحيح.

[51]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(257/1).

[52]ـ يوجد معنى ثالث هو: الهوى روي عن ربيعة، لم يذكره القاضي. ينظر: **ابن وهب** محمَّد، 2003م، **تفسير القرآن من الجامع لابن وهب**. تحقيق: ميكلوش موراني، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، عدد الأجزاء: (3)، (89/2)، رقمه(168)، الطبري، جامع البيان(182/8ـ185).

[53]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(416/1).

[54]ـ ينظر: المصدر السابق(9/3ـ11).

[55]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(414/1).

قوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}[النّساء:34]، فمنه[56]: كمال العقل والتميز، وقد بيَّنه النّبيّ ﷺ بقوله[57]: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ. قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا»[58]، فأشار القاضي إلى أن هذا البيان قد ذكره الله ﷻ بقوله: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى}[البقرة:282]، فهو ما أراده الحبيب ﷺ[59]، وقد يكون بيانه ﷺ **بتلاوة الآية المُبيّنة**، نحو: تعيين إبهام تركيب "مَفَاتِحُ الْغَيْبِ" في قوله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ}[الأنعام:59]، بيّنه النّبيّ ﷺ عندما جاءه جبريل ﷺ يسأله، فقال ﷺ له[60]: «خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُا إِلَّا اللَّهُ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ}[لقمان:34]»[61]، ففي هذه الرواية الّتي ذكرها القاضي قد صرح النّبيّ ﷺ بالآية المُبيّنة، دون أن يصرح بالمُبيَّن "مفاتيح الغيب"[62]، إلّا أنّه صرّح به في رواية أخرى، لم يذكرها القاضي[63].

2. بيان الصَّحابة ﷺ: هو ما ذكره القاضي عن الصَّحابة الكرام ﷺ من بيان للمجمل بالقرآن الكريم، وهو أقل المصادر المعتمدة في بيان المجمل بالقرآن عند القاضي[64]؛ نحو: تعيين إبهام التركيب في قوله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ}[الأنعام:59]، فإنَّه روي عن ابن عبَّاس ﷺ أنّ مفاتح الغيب خمس هنَّ قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزلُ الْغَيْثَ..}[سورة لقمان: 34][65]، فعيَّن ابن عبّاس ما أجمل من الآية بآية أخرى، وهو ما رجّحه القاضي[66]فقال: "وأمَّا قول ابن عبَّاس فعلمٌ سديدٌ، من فَكٍّ شديدٍ"[67].

---

[56]ـ وفضل أيضاً بما أنفق من مال؛ دل عليه لحاق الآية، وهي قوله تعالى: { وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[النّساء:34]، وبكمال الدين والطاعة؛ في الجهاد، وغير ذلك. ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(436/1).

[57]ـ ذكره القاضي بألفاظ قريبة، ما وجدتها في كتب السنة، لكن المعنى ذاته. ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(436/1).

[58]ـ البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، رقمه(304)، (68/1)، وأخرجه بلفظ قريب النيسابوري **مسلم**، 1955م، **صحيح مسلم**. تحقيق: محمد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: (5)، كتاب الإيمان، باب 36نقصان الإيمان، رقمه(250)، (61/1).

[59]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(436/1).

[60]ـ هو حديث طويل ذكره القاضي ابن العربي، اقتصرت على ذكر موضع الشاهد منه. ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(180/2).

[61]ـ **النسائي** أحمد، 1930م، **سنن النسائي**، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية الكبرى، عدد الأجزاء: (8)، كتاب الإيمان وشرائعه، صفة الإيمان والإسلام، رقمه(4991)، (101/8)، وأخرجه بلفظ قريب، ومختصر في أوله البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل، رقمه(50)، (19/1).

[62]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(180/2).

[63]ـ ينظر: البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب تفسير القرآن، قوله تعالى:{إن الله عنده علم الساعة}[لقمان:34]، رقمه(4778)، (115/6). وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام، رقمه7، (40/1).

[64]ـ لم أجد سوى هذا المثال.

[65]ـ ينظر: الطبري، جامع البيان، رقمه(13307)،(402/11)، أخرجه الطبري عن ابن عبّاس ﷺ من طريق عطاء الخراسانيّ، وإسناده ضعيف؛ لعدّة علل، منها: ضعف الْحُسَيْن؛ لأنَّه كان يلقن الحجاج، ولضعف ابن جريج؛ فقد كان يدلس، قال عنه الدارقطني: " فإنَّه وحش التَّدليس لا يدلس إلّا فيما سمعه من مجروح"، ولأجل الانقطاع؛ فإنَّ عطاء لم يلقَ ابن عباس ﷺ، قال أبو داود: "عطاء الخراساني لم يدرك ابن عبّاس، ولم يره". ينظر: **أبو داود** سليمان، 1408هـ، **المراسيل لأبي داود**. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، عدد الصفحات: (365)، (256)، **الدارقطنيّ** علي، 1984م، **سؤالات الحاكم للدارقطني**. تحقيق: موفق عبد القادر، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، عدد الصفحات: (290)، (174)، **ابن حجر** أحمد، 1986م، **تقريب التهذيب**. تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى، دار الرشيد، عدد الصفحات: (765)، (257).

3ـ بيان التابعين ﷺ: هو ما ذكره القاضي عن التابعين الكرام ﷺمن بيان للمجمل بالقرآن الكريم، نحو: تعيين إبهام تركيب "مِيثَاقًا غَلِيظًا" في قوله تعالى:{وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا}[النساء:21]، إذ ذكر القاضي في بيانه قولين[68]، هما: أ. هو قوله تعالى: {فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}[البقرة:229]؛ إذ روي عن قتادة أنَّه قال: «هُوَ مَا أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى الرِّجَالِ{فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}[البقرة:229] »[69]، وروي نحوه عن غيره[70]. ب. هو قوله تعالى:{نَكَحْتُمُ}[الأحزاب:49]، إذ روي عن مجاهد أنَّه قال: «{وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا}[النساء:21]، قال: عُقْدَةُ النِّكَاحِ، قَالَ: قَوْلُهُ: قَدْ زَوَّجْتُكَ»[71]، وروي نحوه[72] عن محمّد بن كعب، وقد اكتفى القاضي بذكرهما دون ترجيح لأحدهما على الآخر[73].

4ـ بيان أتباع التابعين ﷺ: هو ما ذكره القاضي عن أتباع التابعين ﷺ من بيانٍ للمجمل بالقرآن الكريم، نحو: تعيين إبهام "بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ" في قوله تعالى:{أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ}[النساء:78]، ذكر القاضي أنَّها عند مالك بروج السماء؛ لقوله تعالى:{وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ}[البروج:1]، فعيَّنها استدلالاً بالقرآن الكريم[74].

5ـ بيان القاضي للمجمل بالقرآن: هو اجتهاد القاضي في بيان المجمل بالقرآن الكريم، نحو: تعيين "حِلْيَةً"[75] في قوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا}[النحل:14]، ذهب القاضي إلى أنَّها عُيِّنت في قوله تعالى: {يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ}[الرحمن:22]، لذا فهي ما يُتزيّن به من اللؤلؤ والمرجان[76].

---

[66]ـ يوجد قولان آخران ذكرهما القاضي في تعين المقصود من "مفاتيح الغيب"، وهما: أ. خزائن الغيب. ب . الطريق الموصل إلى علم الغيب. فرد القاضي القول الأول؛ لبعده، ورجح قول سيدنا ابن عباس، المذكور في المتن، مع احتمال صحة القول الثالث؛ ومعناه: إن الله عنده علم الغيب، والطرق الموصلة إليه، من شاء أطلعه عليها، ومن شاء حجبه . ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(2/180ـ181).

[67]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(2/180).

[68]ـ رجح الطبري القول الأول؛ لأنه هو ما أوصى الله به الرجال . ينظر: جامع البيان(8/127-130).

[69]ـ **الصنعاني** عبد الرزاق، 2013م، **المصنف**. تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، الطبعة الثانية، دار التأصيل، عدد الأجزاء: (10)، رقمه(543)، (1/444)، الطبري، جامع البيان، رقمه(٨٩٢٣)، (8/128)، فإنَّه أخرج عن قتادة من طريق مَعْمَرٌ، وإسناده ضعيف؛ لضعف رواية مَعْمَرٌ عن قتادة، قال الدارقطني: "معمر سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش". **الدارقطني** عليّ، 1405هـ، و1427هـ، **علل الدارقطني**. تحقيق: محفوظ السلفي، ومحمد الدباسي، الطبعة الأولى، دار طيبة، ودار ابن الجوزي، عدد الأجزاء: (15)، (12/221).

[70]ـ نسبه القاضي ابن العربي لمجاهد منهم، لكن بحثت عنه فلم أجد أحداً ذكره سوى ابن كثير؛ ذكره دون إسناد، وعزاه إلى ابن أبي حاتم، عدت إلى ابن أبي حاتم فلم أجده عنده. ينظر: **الرازي** عبد الرحمن، 1419هـ، **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**. تحقيق: أسعد الطيب، الطبعة الثالثة، مكتبة نزار مصطفى الباز، عدد الأجزاء: (13)،(4/89-90)، ابن العربي، أحكام القرآن(1/393)، **ابن كثير** إسماعيل، 1999م، **تفسير القرآن العظيم**. تحقيق: سامي السلامة، الطبعة الثانية، دار طيبة، عدد الأجزاء: (8)، (1/578).

[71]ـ **العبسي** عبد الله، 2015م، **المصنف لابن أبي شيبة**. تحقيق: سعد الشثري، الطبعة الأولى، دار كنوز إشبيليا، عدد الأجزاء: (25)، كتاب النكاح، في الرجل يزوج، رقمه(١٦٧٨٥)، (9/188)، فيه سالم بن عجلان الأفطس، وثَّقه أحمد، والعجلي، والذَّارقطنيّ وغيرهم، وخرج له البخاري حديثين، في حين ذهب ابن حبان إلى أنَّه يقلب الأخبار، وينفرد بالمعضلات، وقد ردَّ ابن حجر كلام ابن حبان؛ لأنَّه أفرط فيه، فهو مردود بتوثيق الأئمَّة، ولأنّ ابن حبان لم يورد له حديثاً واحداً حسب وصفه؛ لذا فإنَّ إسناده صحيح. ينظر: **الشيباني** أحمد، 1414هـ، **سؤالات أبي داود للإمام أحمد**. تحقيق: زياد منصور، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، عدد الصفحات: (374)، (305)، **العقيلي** محمد، 1984م، **الضعفاء الكبير**. تحقيق: عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى، دار المكتبة العلمية، عدد الأجزاء: (4)، (2/151)، **ابن حبان** محمد، 2000م، **المجروحين من المحدثين**. تحقيق: حمدي السلفي، الطبعة الأولى، دار الصميعي، عدد الأجزاء: (2)، (1/434)، **ابن حجر** أحمد،1379هـ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، اعتنى به: محمد عبد الباقي، دار المعرفة، عدد الأجزاء: (13)، (1/404).

[72]ـ ينظر: الطبري، جامع البيان، رقمه(٨٩٣٠)، (8/129)، أخرجه عن محمّد بن كعب من طريق بن حميد، وإسناده ضعيف؛ لأنّ محمَّد بن حُميد مُختلَفٌ فيه، ذهب الحاكم إلى أنَّه ليس بالقوي عندهم، وذكر الذهبي أنَّ الأولى تركه حتَّى وإن وثَّقه جماعة. ينظر: **الحاكم الكبير** محمد، 2015م، **الأسماء والكنى**. تحقيق: محمد الأزهري، الطبعة الأولى، دار الفاروق، عدد الأجزاء: (5)، (5/154)، **الذهبي** محمد، 1992م، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**. تحقيق: محمد عوامة، وأحمد الخطيب، الطبعة الأولى، دار القبلة، عدد الأجزاء: (2)، (2/166).

[73]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(1/393).

[74]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(1/478).

وقد يجتهد القاضي في بيان المجمل بالقرآن اعتماداً على الاستعمال القرآني: وهو أن يغلب استعمال القرآن للفظٍ في معنى معين، فيحمل عليه حيثما ورد، نحو: تعيين إبهام تركيب "الابتغاء من فضله ﷻ" في قوله تعالى: {رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ}[الإسراء:66]، فإن المقصود به عند القاضي التجارة؛ لأنّ القرآن الكريم استعماله لهذا المعنى في مواضع أخرى، هي: قوله تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ}[البقرة:198]، وقوله تعالى: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}[الجمعة:10]، والمقصود في هاتين الآيتين التجارة بالاتفاق[77].

ونحو: تعيين معنى "الخَير" في قوله تعالى: {كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ}[البقرة:180]، فإنَّ المراد به عند القاضي المال؛ لأنّ القرآن استعمله بهذا المعنى في مواضع أخرى[78]، يقول القاضي: "حيث ورد ذكر المال في القرآن فهو يُسمَّى الخير"[79].

وقد يذكر القاضي قولاً لغيره ثمّ يؤكده بما يدل عليه من آي القرآن الكريم، نحو: إبهام "الْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ" في قوله تعالى: {وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ}[الإسراء:35]، روي عن الحسن أنّه قال القسطاس المستقيم هو: «القَبَّانُ[80]»[81]، فذكر القاضي ما يؤيد معناه من الآيات، فقال: "يعني به ما قال الله مخبراً عنه في موضع آخر: {وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ}[هود:84]، وقال: {وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (7) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ}[الرحمن:8.7]"[82]؛ أي: بلا زيادةٍ، ولا نقصانٍ[83].

ونحو: بيان سبب حُبّ الله، وحُبّ الخلق للعبد في قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا}[مريم:96]، ذكر القاضي أنّ سبب هذه المحبة عند مالك هو تقوى الله ﷻ، ثمَّ قال القاضي: "وذلك نصٌّ في قوله: {فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ}[آل عمران:76]"[84]، فأكد قوله بما دل عليه من القرآن الكريم.

المطلب الخامس: أسلوب بيان القرآن الكريم للمجمل عند ابن العربي.

يمكن تقسيم أسلوب بيان القرآن للمجمل عند القاضي باعتبار تصريحه في البيان إلى قسمين، هما:

---

[75]ـ إنَّ "حِلْيَةً" في اللغة جمع حِلًى، وهي ما يُتزيّن به مِنْ المَعْدنيَّاتِ أَو الحِجارَةِ. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، (191/14)، مادة: (حلا)، مرتضى الزبيدي، تاج العروس(469/37)، مادة: (حَلي).

[76]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(93/3).

[77]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(151/3).

[78]ـ ذهب القاضي إلى أن تسمية المال خيراً قد وردت في الحديث أيضاً، كقول النّبيّ ﷺ: «لاَ يَأْتِي الْخَيْرُ إِلاَّ بِالْخَيْرِ»، ويقصد به المال. البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا، رقمه (6063)، (5/ 2362)، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب42تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا، رقمه (2469)، (101/3). ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(97/1).

[79]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(97/1).

[80]ـ القَبَّانُ لغة: هو القسطاس؛ أي: ما يوزن به، وهو ميزان ذو أذرع طويلة مقسمة أقساما، ينقل عليها جسم ثقيل يسمى الرمانة؛ لتعين الوزن، وقال لجوهري: القَبَّانُ معرَّبٌ. ينظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة(179/6)، ابن منظور، لسان العرب(329/13)، مادة: (قَبَنَ).

[81]ـ الطبري، جامع البيان(445/17)، أخرجه عن الحسن البصري من طريق الحسن بن ذكوان، وهو مختلف فيه، إذ ضعفه الأكثرون، نحو: ابن معين، وابن أبي حاتم، وأبو زرعة، في حين روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: **البَرْذَعي** سعيد، 2009م، **سؤالات البَرْذَعي لأبي زرعة**. تحقيق: محمد الأزهري، الطبعة الأولى، الفاروق الحديثة، عدد الصفحات: (497)، (130)، **الرازي** عبد الرحمن، 2006م، **العلل**. تحقيق: فريق بإشراف سعد الحميد، وخالد الجريسي، الطبعة الأولى، مطابع الحميضي، عدد الأجزاء: (7)، (51/6)، **ابن حبان** محمد، 1973م، **الثقات**. الطبعة الأولى، دار المعارف العثمانية، عدد الأجزاء: (9)، (163/6)، **المزي** يوسف، 1980م، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**. تحقيق: بشار معروف، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: (35)، (147/6).

[82]ـ هناك قول ثاني ذكره القاضي، هو: أ. العدل؛ أي: زنوا للناس حقوقهم بالعدل. ابن العربي، أحكام القرآن(145/3).

[83]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(145/3).

[84]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(179/3).

1. البيان الصريح: هو عند القاضي كل مجمل بيَّنه القرآن الكريم بياناً صريحاً، وذلك عندما يتحد الموضوع؛ ويُجمَل في مكان، ثمّ يُفصَّل في آخر، نحو: قوله تعالى:{ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا}[النساء:7]، نصَّ القاضي أن "النصيب المفروض" أجمل هنا، ثمّ جاء بيان مقداره في آية المواريث، وهي قوله تعالى:{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ}[النساء:11-12]، ويلاحظ أن الموضوع في الآيتين واحد[85].

2- البيان غير الصريح: هو كل مجمل بيَّنه القاضي بالاستدلال من آي القرآن استدلالاً؛ إذ لم تأتِ الآي لبيانه صراحةً، نحو: إيضاح معنى "المَن" في قوله تعالى:{وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ}[المدثر:6]، ذكر القاضي أنّه يأتي بمعنيين، هما: أ- العطاء، يؤيده قوله تعالى:{فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ}[ص:39]، وقوله تعالى:{ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً}[محمد:4]، ب - التعداد بالنعم على المُنعَم عليه، يعضَّده قوله تعالى:{لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى}[البقرة:264]، وقوله تعالى:{ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ}[فصلت:8]، والمراد في الآية عند القاضي كلا المعنيين[86].

ونحو: تعين إبهام تركيب "فصل الخطاب" في قوله تعالى: {وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ}[ص:20]، فقيل: هو علم القضاء، وقيل: الإيجاز في الكلام؛ بأن يفيد اللفظ القليل المعنى الكثير، وقيل: هو قوله: أمّا بعد، والصحيح عند القاضي القولان الأوليان؛ بدليل قوله تعالى: {إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ (13) وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ}[الطارق:13-14]، فإنَّ القرآن يتصف بإيجاز اللفظ، وإصابة القضاء[87].

المطلب السادس: أوجه بيان القرآن للمجمل عند ابن العربي.

تعود أوجه بيان القرآن للمجمل عند القاضي إلى:

1. إيضاح غرابة المفردات: هو إيضاح القاضي لغموض المفردة بالاستدلال من آي القرآن الكريم، وذلك على النحو الآتي:

أ - أن يكون للمفردة معنى واحد، نحو: إيضاح "أَضْغَاثُ" في قوله تعالى: {قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ} [يوسف:44]، ذكر القاضي أن أَضْغَاث جمع ضِغْث، ومعناها: المجموعة، وأَضْغَاثُ أَحْلَامٍ؛ أي: أخلاطُ مجموعةٍ، استدلالاً بقوله تعالى: {وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ}[ص:44]؛ أي: مجموع من الحشيش أو الحطب[88].

ب - أن يكون للمفردة أكثر من معنى، فيستدل القاضي بآي القرآن على معانيها أولاً، ثمّ يستدل بها ثانية في تقدير المعنى المقصود، نحو: إيضاح معنى "الوِزْر" في قوله تعالى: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} [الأنعام:164]، ذهب القاضي إلى أن للوِزْرِ معنيين: الأول - الثقل، كقوله تعالى: {وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ}[الأنعام:30]، يقول القاضي: "أي ذنوبهم

---

[85]- ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(356/1).
[86]- ينظر: المصدر السابق(253/4).
[87]- ينظر: المصدر السابق(31/4-34).
[88]- ينظر: المصدر السابق(40/3).

الثقال"[89]. الثاني ـ الذنب، كقوله تعالى: {وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ}[الانشراح:2]، ومعناه: ذنبك، ثمّ قدر القاضي معنى الآية المقصود بـ: لا تعاقب نفس عن نفس مذنبة، وإنّما تحاسب كلُّ نفس بما كسبت، واستدل عليه بقوله تعالى: {لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ}[البقرة:286][90].

ونحو: لفظ " الْأَمْرِ" في قوله تعالى:{ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا}[الجاثية:18]، ذهب القاضي إلى أن معناه في اللغة[91]: الشأن، كقوله تعالى:{فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ}[هود:97]، ويطلق الأمر على أحد أقسام الكلام، وهو ما يقابل النهي، وكلا المعنيين يصح عند القاضي أن يكون مراداً، ويقدر القاضي معنى الآية: ثم جعلناك على طريقة؛ أي: ملة الإسلام، كقوله تعالى:{ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}[النحل:123][92].

ج ــ أن يوضح معنى الكلمة بذكر كلمة أوضح منها، نحو: " فُرْقَانًا" في قوله تعالى: {إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا}[الأنفال:29]، ذكر القاضي أنَّ مالك قال معناها: المخرج؛ لقوله تعالى: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا}[الطلاق:2]، إذ بُيِّنت في الموضع الآخر بكلمة أوضح منها[93].

2. تعيين المبهمات: بيَّن القاضي بالقرآن بعض ما أبهم، نحو: تعيين إبهام الدرجة الّتي فضل بها الزوج على الزوجة، في قوله تعالى: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}[البقرة:228]، قال القاضي: "الدرجة هاهنا **مجملة**، غير مُبيَّن ما المراد بها"[94]، فبيَّن بعضها[95] بقوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[النساء:34]؛ أي: ما ينفقه الزوج من الصداق والنفقة[96].

ونحو: تعيين جزاء الحبيب ﷺ في قوله تعالى:{فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى}[طه:130]، وكذلك قوله تعالى:{وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} [الضحى:5]، قال القاضي: "هو مجمل"[97]، وقد بيَّنه ﷻ بقوله:{وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء:79]، فهو المقام المحمود الذي أُعطيه ﷺ[98].

ونحو: تعيين مخرجات الزكاة في قوله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} [البقرة:267]، ذهب القاضي إلى أن بيانها جاء في قوله تعالى:{وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ

---

[89]ـ **ابن العربي** محمد، 2006م، **أحكام القرآن الصغرى**. تحقيق: أحمد المزيدي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (576)، (264).

[90]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(216/2).

[91]ـ ذكر أهل اللغة معان أخرى له، منها: النماء، من أَمِرَ الشَّيْءُ؛ أَيْ: كَثُرَ، وأيضاً يأتي بمعنى: الْمَعْلَمُ، وَالْعَجَبُ، وأضاف الأصفهاني معنى الإبداع، نحو: قوله تعالى:{قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي}[الإسراء:85]؛ أي: من إبداعه . ينظر: الجوهري، الصحاح(2/581)، ابن فارس، مقاييس اللغة(137/1)،، مادة: (أَمَرَ)، الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن(88).

[92]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(89/4).

[93]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(304/2).

[94]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(221/1).

[95]ـ هناك أوجه أخرى لتفضيل الزوج، مأخوذة من أدلة أخرى . ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(221/1ـ222).

[96]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(222/1).

[97]ـ ابن العربي، أحكام القرآن(186/3).

[98]ـ ينظر: المصدر السابق(186/3).

وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} [الأنعام:141]، قال القاضي: "أفادت بيان ما يجب فيه من مخرجات الأرض الَّتي **أجملها**"[99].

3ـ تفصيل الحوادث والوقائع: فصَّل القاضي ما أجمل من مواضيع القرآن الكريم عن طريق جمع الآيات المتفرقة المتعلقة به، وقد يكون ذلك في قِصَص الأمم السابقة، نحو: قصة أصحاب السبت، إذ ذكر القاضي عند قوله تعالى: {إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ} [النحل:124]، أن اليهود اختاروا يوم السبت؛ لأنَّهم زعموا أن الله بدء الخلق يوم الأحد، وانتهى الجمعة، فاستراح السبت، فأكذبهم الله فيما ادعوه برأيهم الفاسد، بقوله تعالى:{وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ} [ق:38]، ثمّ أشار القاضي إلى أنّهم بعد أن ابتدعوا برأيهم الفاسد ترك العمل يوم السبت، منهم من راعاه والتزم به، ومنهم من تجاوزه، ولم يلتزم به، فغضب الله عليهم جميعاً[100]، كما بيَّنه ﷻ بقوله: {وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} [الأعراف:163]، فبسط القاضي بذلك إيجاز قصة أصحاب السبت[101].

وقد يكون فيما يتعلق بعصر نزول القرآن، نحو: مجادلات الحبيب ﷺ، إذ أمره الله ﷻ بجدال أهل الكتاب بما حسن من الأدلة فقال تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} [العنكبوت:46]، ففصَّل القاضي مجادلات النبي ﷺ لأهل الكتاب والمشركين، وذكر أن هناك آيات كثيرة تُبيّنها، وهي أثبت في المعنى، منها:

أ. مجادلته ﷺ لليهود جاءت في قوله تعالى: {قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [البقرة:94].

ب . قوله ﷺ في حق سيدنا عيسى عليه السلام بيَّنه قوله تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [آل عمران:59]؛ أي: إن كان عيسى بغير أب فإن آدم بغير أب وأم عليهما السلام.

ج . مجادلته ﷺ لأهل الكتاب فصَّلها قوله ﷻ:{ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران:64].

د. مجادلته ﷺ لليهود والنصارى بيَّنها قوله تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ} [المائدة:18]، فبسط القاضي بذلك إيجاز مجادلاته ﷺ[102].

---

[99]ـ المصدر السابق(197/2).

[100]ـ لا بد من الإشارة إلى أن القاضي ذكر ما تضمنته سورة الأعراف من زيادة تفصيل لقصتهم، مع الإحالة إليها، لكن دون ذكرها. ينظر: المصدر السابق(122/3ـ123).

[101]ـ ينظر: المصدر السابق(122/3ـ123).

[102]ـ ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن(382/3).

الخاتمة:

خلصت هذه الدراسة إلى نتائج عدَّة، أهمها:

ـ وافق القاضي ابن العربي جمهور المتكلمين في مفهوم الإجمال؛ إذ أَطلقَ الإجمال على معناه الأعم، الشامل لِما كان الخفاء فيه من ذات اللفظ، ولِما كان من خارجه، وسواء أبيَّنه المُجْمِل، أم وكل بيانه للاجتهاد.

ـ وافق القاضي جمهور الأصوليين في حمل معنى البيان على الدليل.

ـ يُعدُّ القرآن الكريم عند القاضي أول الطرق الَّتي يُرجع إليها لرفع الخفاء.

ـ تتنوع مصادر بيان القرآن للمجمل عند القاضي؛ إذ قد يرد عن النّبيّ ﷺ، أو عن الصَّحابة، أو عن التابعين، أو عن أتباع التابعين، وقد يجتهد القاضي في ربط الآيات ببعضها.

ـ أقل مصادر بيان القرآن للمجمل عند القاضي ما ورد عن الصَّحابةﷺ، ثمَّ عن النّبيّ ﷺ، وأكثرها ما كان اجتهاداً من القاضي.

ـ إن أكثر أوجه الإجمال الَّتي بيَّنها القاضي بالقرآن هي إيضاح معاني المفردات، ثمَّ تعيين ما أُبهِم، وتفصيل وبسط ما أُوجِز.

التمويل:

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

المراجع:

1. الآمدي عليّ، 1402هـ، الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، عدد الأجزاء: (4).
2. الأسنوي عبد الرحيم، نهاية السول. عالم الكتب، عدد الأجزاء: (4).
3. الأصفهاني الراغب،2009م، مفردات ألفاظ القرآن. تحقيق: صفوان داوودي، الطبعة: الرابعة، دار القلم، الدار الشامية، عدد الصفحات: (1008).
4. الإيجي عبد الرحمن، 200م، شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي. تحقيق: فادي نصيف، طارق يحيى، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (415).
5. الباجي سليمان، 1989م، إحكام الفصول في أحكام الأصول. تحقيق: عبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، عدد الصفحات: (768).
6. البخاري عبد العزيز، كشف الأسرار. تحقيق: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، عدد الأجزاء: (4).
7. البخاري محمد، 1422هـ، الجامع المسند الصحيح. تحقيق: محمد زهير الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، عدد الأجزاء: (9).
8. البَرْذَعي سعيد، 2009م، سؤالات البَرْذَعي لأبي زرعة. تحقيق: محمد الأزهري، الطبعة الأولى، القاهرة، الفاروق الحديثة، عدد الصفحات: (497).
9. البزدوي عليّ، أصول البزدوي. تحقيق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السّراج، عدد الصفحات: (830).
10. الجصاص أحمد، 1992، أحكام القرآن. تحقيق: محمد قمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، عدد الأجزاء: (5).
11. الجوهري إسماعيل،1987م، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عطار، الطبعة الرابعة، بيروت، دار العلم للملايين، عدد الأجزاء: (6).
12. ابن الحاجب عثمان، 1326هـ، منتهى الوصول والأمل. تحقيق: محمد النعساني، الطبعة الأولى، القاهرة، دار السعادة، عدد الصفحات: (172).
13. الحاكم الكبير محمد، 2015م، الأسماء والكنى. تحقيق: محمد الأزهري، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الفاروق، عدد الأجزاء: (5).
14. ابن حبان محمد، 1973م، الثقات. الطبعة الأولى، الهند، دار المعارف العثمانية، عدد الأجزاء: (9).
15. ابن حبان محمد، 2000م، المجروحين من المحدثين. تحقيق: حمدي السلفي، الطبعة الأولى، الرياض، دار الصميعي، عدد الأجزاء: (2).
16. ابن حجر أحمد، 1986م، تقريب التهذيب. تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى، سوريا، دار الرشيد، عدد الصفحات: (765).

17. ابن حجر أحمد،1379هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، اعتنى به: محمد عبد الباقي، بيروت، دار المعرفة، عدد الأجزاء: (13).
18. الحُسين عبد القادر، 2012م، معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني. الطبعة الثانية، دمشق، دار الغوثاني، عدد الصفحات: (811).
19. الدارقطنيّ عليّ، 1984م، سؤالات الحاكم للدارقطني. تحقيق: موفق عبد القادر، الطبعة الأولى، الرياض، مكتبة المعارف، عدد الصفحات: (290).
20. الدارقطني عليّ، 1985م، علل الدارقطني. تحقيق: محفوظ السلفي، ومحمد الدباسي، الطبعة الأولى، الرياض، دار طيبة، ودار ابن الجوزي، عدد الأجزاء: (15).
21. أبو داود سليمان، 1408هـ، المراسيل لأبي داود. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، عدد الصفحات: (365).
22. ـ الذهبي محمد، 1992م، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة، وأحمد الخطيب، الطبعة الأولى، جدة، دار القبلة، عدد الأجزاء: (2).
23. الرازي عبد الرحمن، 1419هـ، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم. تحقيق: أسعد الطيب، الطبعة الثالثة، السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، عدد الأجزاء: (13).
24. الرازي عبد الرحمن، 2006م، العلل. تحقيق: فريق بإشراف سعد الحميد، وخالد الجريسي، الطبعة الأولى، مطابع الحميضي، عدد الأجزاء: (7)
25. الرَّازيّ محمَّد، 2008م، المحصول في علم الأصول. تحقيق: شعيب الأرنوؤط، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: (2).
26. الزركشي محمد، 1992، البحر المحيط في أصول الفقه. اعتنى به: عمر الأشقر، عبد الستار أبو غدة، محمد الأشقر، الطبعة الثانية، الكويت، دار الصفوة، عدد الأجزاء: (6).
27. الزّركشي محمد، 2006م، البرهان في علوم القرآن. تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، القاهرة، دار الحديث، عدد الصفحات: (1228).
28. السبت خالد، قواعد التفسير. دار ابن عفَّان، عدد الأجزاء: (2).
29. السبكي عبد الوهاب، 2003م، جمع الجوامع. تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، الطبعة الثانية، بيروت، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (142).
30. السرخسي محمد، أصول السرخسي. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، بيروت، دار المعرفة، عدد الأجزاء: (2).
31. السيوطي عبد الرحمن، 2008م، الإتقان في علوم القرآن. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، عدد الصفحات: (832).

32. السيوطي عبد الرحمن، 1396هـ، طبقات المفسرين. تحقيق: علي محمد عمر، الطبعة الأولى، مصر، مكتبة وهبة، عدد الصفحات: (108).
33. الشنقيطي محمَّد الأمين،2019م، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. الطبعة الخامسة، دار عطاءات العلم في الرياض، ودار ابن حزم في بيروت، عدد الأجزاء: (7).
34. الشوكاني محمد، 2000م، إرشاد الفحول. تحقيق: سامي الأشري، الطبعة الأولى، الرياض، دار الفضيلة، عدد الأجزاء: (2).
35. الشيباني أحمد، 1414هـ، سؤالات أبي داود للإمام أحمد. تحقيق: زياد منصور، الطبعة الأولى، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، عدد الصفحات: (374).
36. الصالح صبحي، 2000م، مباحث في علوم القرآن. دار العلم للملايين، عدد الصفحات: (382).
37. الصنعاني عبد الرزاق، 2013م، المصنف. تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، الطبعة الثانية، دار التأصيل، عدد الأجزاء: (10).
38. الطبري مُحمَّد، 2001م، جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تحقيق: عبد الله التركي، الطبعة الأولى، دار هجر، عدد الأجزاء: (26).
39. 38. العبسي عبد الله، 2015م، المصنف لابن أبي شيبة. تحقيق: سعد الشثري، الطبعة الأولى، الرياض، دار كنوز إشبيليا، عدد الأجزاء: (25).
40. ابن العربي محمد، 2004م، أحكام القرآن. تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتاب العربي، عدد الأجزاء: (4).
41. ابن العربي محمد، 2006م، أحكام القرآن الصغرى. تحقيق: أحمد المزيدي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، عدد الصفحات: (576).
42. ابن العربي مُحمَّد، 2017م، سراج المريدين في سبيل الدِّين. تحقيق: عبد الله التوراتي، الطبعة الأولى، دار الحديث الكتانية، عدد الأجزاء: (4).
43. ابن العربي محمد،1999م، المحصول. تحقيق: سعيد فودة، حسين البدري، الطبعة الأولى، دار البيارق، عدد الصفحات: (182).
44. ابن العربي محمد، 2007، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك. اعتنى به: محمد السُّليماني، وعائشة السُّليماني، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، عدد الأجزاء: (7).
45. ابن عقيلة محمّد، 2006م، الزيادة والإحسان في علوم القرآن. الطبعة الأولى، الشارقة، مركز البحوث والدراسات، عدد الأجزاء: (9).
46. العقيلي محمد، 1984م، الضعفاء الكبير. تحقيق: عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى، بيروت، دار المكتبة العلمية، عدد الأجزاء: (4).

47. العك خالد، 1986م، أصول التفسير وقواعد. الطبعة الثانية، بيروت، دار النفائس، عدد الصفحات: (496).
48. الغزالي محمَّد، المستصفى. تحقيق: حمزة حافظ، شركة المدينة المنورة، عدد الأجزاء: (4).
49. ـ ابن فارس أحمد،1986م، مجمل اللغة. تحقيق: زهير سلطان، الطبعة الثانية، بيروت، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: (2).
50. ابن فارس أحمد، 2002م، مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون، اتحاد الكتاب العربي، عدد الأجزاء: (6).
51. ـ ابن كثير إسماعيل، 1999م، تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي السلامة، الطبعة الثانية، دار طيبة، عدد الأجزاء: (8).
52. ـ الكيا الهراسي عماد الدين، 1983م، أحكام القرآن. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: (4).
53. مجمع اللغة العربية بالقاهرة (مصطفى إبراهيم / الزيات أحمد / عبد القادر حامد / النجار محمد)، المعجم الوسيط. الناشر: دار الدعوة، عدد الأجزاء: (2).
54. مرتضى الزبيدي محمد، تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين، الكويت، دار الهداية، عدد الأجزاء: (4).
55. المرداوي عليّ، 200م، التحبير شرح التحرير. تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، الطبعة الأولى، الرياض، مكتبة الرشيد، عدد الأجزاء: (8).
56. المزي يوسف، 1980م، تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: بشار معروف، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: (35).
57. ابن منظور محمد، 1414هـ، لسان العرب. اعتنى به: اليازجي، الطبعة الثالثة، بيروت، دار صادر، عدد الأجزاء: (15).
58. النسائي أحمد، 1930م، سنن النسائي. الطبعة الأولى، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، عدد الأجزاء: (8).
59. النيسابوري مسلم، 1955م، صحيح مسلم. تحقيق: محمد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: (5).
60. ابن وهب محمَّد، 2003م، تفسير القرآن من الجامع لابن وهب. تحقيق: ميكلوش موراني، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، عدد الأجزاء: (3).